

الرسالة الجامعة للأحكام والدلائل النافعة
للملا صالح الكوزه پانكى
من أبعاد الصلاة إلى آخر الكتاب
- دراسة وتحقيق -

The Comprehensive Epistle of the Rulings and
Useful Evidences by Mulla Salih al-Kuzapanki
From the Parts of the Prayer to the End of the Book
- Study and Investigation

م.م. سيزار جوهر حسين
أ.د. جهتو حمد امين سمايل
قسم الشريعة، كلية العلوم الإسلامية، جامعة صلاح الدين، أربيل
إقليم كوردستان، العراق

Prof. Dr. Jato Hamad Amin Smail

Assist.Lect.. Sizar Jawhar Hussein

sizarjawhar20@gmail.com

Chato.smael@su.edu.krd

Department of Sharia, College of Islamic Sciences,
University of Salahaddin, Erbil, Kurdistan Region, Iraq

الملخص

يتناول هذا البحث دراسةً علميةً لشخصية العالم الجليل الملا صالح الكوزبانكي، أحد العلماء الذين لم ينالوا ما يستحقونه من الذكر رغم ما قدّمه من جهودٍ علميةٍ ومؤلفاتٍ نافعةٍ أثرت المكتبة الإسلامية على مدى ما يقارب ستة عقود.

تتناول الدراسة سيرته العلمية منذ مولده ونشأته ورحلته في طلب العلم، وتعرّف بأبرز شيوخه وتلاميذه، ودوره في ميادين التعليم والإفتاء والخطابة، مع إبراز أثره العلمي والفكري في المجتمع الكردي.

وتعتمد الدراسة منهجَ التحقيق والتوثيق العلمي الدقيق في إخراج النصوص وضبطها وربطها بمصادرها، مع تحليل مضامينها وموازنة آرائها وفق منهجٍ علميٍّ رصين. كما تسلّط الضوء على شخصية المؤلف من خلال أسلوبه المميّز في الجمع والاختصار وشرح الغوامض، واستدلّاه بالقرآن الكريم والحديث الشريف وأقوال فقهاء المذهبين الشافعي والحنفي، مع عنايته البالغة باللغة العربية.

وتبرز أهمية البحث في إبراز أحكام الصلاة وضوابطها ومسائلها الفقهية في ضوء تحقيق علمي موثّق يجمع بين الدراسة الفقهية والسيرة العلمية، مما يسهم في خدمة التراث الإسلامي وينفع الباحثين وطلبة العلم.

الكلمات المفتاحية: الملا صالح الكوزبانكي، تحقيق، المخطوطة، أركان ، أبعاد، الصلاة، سجود السهو.

Abstract:

This research presents a scholarly study of the eminent scholar Mulla Saleh al-Kuzbanki, one of the scholars who has not received the recognition he deserves despite his scholarly efforts and beneficial writings that have enriched the Islamic library over nearly six decades.

The study covers his academic career from his birth and upbringing, his journey in pursuit of knowledge, and identifies his most prominent teachers and students, his role in the fields of education, fatwas, and public speaking, highlighting his scholarly and intellectual influence on Kurdish society.

The study adopts a method of meticulous scientific investigation and documentation in extracting, verifying, and linking texts to their sources, while analyzing their content and balancing their opinions according to a solid scientific methodology. It also sheds light on the author's personality through his distinctive style of compiling, summarizing, and explaining ambiguities. It also draws on the Holy Qur'an, the Hadith, and the sayings of scholars of the Shafi'i and Hanafi schools, while also paying great attention to the Arabic language.

The importance of this research lies in highlighting the rulings, controls, and jurisprudential issues of prayer in light of a documented scholarly investigation that combines jurisprudential study and scholarly biography. This contributes to serving the Islamic heritage and benefits researchers and students of knowledge.

Keywords: Mulla Salih al-Kuzapanki, investigation, manuscript, jurisprudence, parts, prayer.

المقدمة

الحمد لله الذي شرع الصلاة طهارةً للنفوس، ورفعةً للدرجات، وجعلها صلةً بين العبد وربّه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، الداعي إلى إقامة الصلاة والمحذّر من التفريط فيها. نسأله تعالى أن يديم علينا نعمة الإسلام، وأن يوفقنا للعمل بشرعه القويم.

أما بعد:

فإن فقه الصلاة من أجلّ العلوم الشرعية وأعظمها أثرًا في حياة المسلم، إذ هي الركن الأعظم بعد الشهادتين، ومظهرُ العبودية الحقّة لله تعالى. وقد أولى العلماء هذا الباب عنايةً فائقة، فبينوا أحكامه ومسائله ودقائقه، فكان لهم فضلٌ كبير في حفظ معالم هذا الركن العظيم. ومن أولئك العلماء البارزين الملا صالح الكؤزه پانكي، الذي تميّز بسعة علمه ودقة فهمه، وخلف آثارًا علميةً جليّة، في مقدمتها كتابه الرسالة الجامعة للأحكام والدلائل النافعة، الذي تناول فيه مسائل الصلاة وأبعاضها بأسلوبٍ علميٍّ رصين، مستندًا إلى القرآن الكريم والسنة النبوية، وموازنًا بين المذهبين الشافعي والحنفي في عرضٍ يجمع بين التحقيق والدقة.

أهمية الموضوع :

يرى الباحث أن أهمية هذا الموضوع تتجلى في النقاط الآتية:

- ١- إثراء المكتبة الإسلامية بتحقيق كتاب فقهي موثوق يوسّع آفاق البحث العلمي.
 - ٢- إحياء تراث فقهي نفيس لعالم كوردي شافعي بصيغة أكاديمية حديثة.
 - ٣- توضيح المسائل الفقهية وأحكامها وبيان صلتها بحياة الناس لتكون مرجعًا عمليًا معاصرًا.
- أسئلة البحث:

تسعى هذه الدراسة للإجابة عن الأسئلة الآتية:

- ١- من هو الكؤزه پانكي؟ وما سيرته العلمية وشيوخه وتلامذته ومؤلفاته؟
- ٢- ما اسم الكتاب، صحة نسبته، مصادره ومنهجه، ومنهج الباحث في تحقيقه.
- ٣- هل سبق تحقيق هذا الكتاب من قبل؟
- ٤- إذا سها المصلي في صلاته، فهل يكون سجود السهو قبل السلام أم بعده؟

اهداف البحث:

- تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف، يمكن تلخيصها على النحو الآتي:
- ١- يعكس هذا البحث حرص علمائنا الأجلاء على علم الفقه عامة، واهتمامهم البالغ بالفقه الشافعي خاصة، بوصفه المذهب المتبع بين الشعب الكوردي عبر الأجيال.
 - ٢- دراسة حياة الملا صالح الكؤزه پانكى تناول اسمه ونسبه، مولده وأسرته، نشأته العلمية، مكانته العلمية، ثناء العلماء عليه، شيوخه وتلاميذه، ووفاته.
 - ٣- تحديد اسم الكتاب وتوثيق نسبته للمؤلف، واستعراض مصادره وتحليل منهجه في الرسالة الجامعة

حدود البحث:

يقتصر هذا البحث على دراسة وتحقيق كتاب «الرسالة الجامعة للأحكام والدلائل النافعة» في باب (أبعض الصلاة).

منهج الباحث في تحقيق المخطوطة:

- لقد لخصت المنهج الذي اتبعته في تحقيق كتاب (الرسالة الجامعة للأحكام والدلائل النافعة) كما يلي:
- ١- كتبتُ متن الرسالة الجامعة في الجزء العلوي من الصفحة، وأضفتُ هامش المؤلف تحته مميّزًا بالحروف الأبجدية، بينما جعلتُ هامش المحقق في أسفل الصفحة وميّزته بالأرقام.
 - ٢- استخدمتُ العلامة [« »] للدلالة على نهاية كل صفحة في المخطوطة.
 - ٣- أطلقتُ على النسخة الأصلية من المخطوطة اسم (أ)، وأشرتُ إلى النسخة المطبوعة بالحرف (ب)، تمييزًا بين المصدرين أثناء التحقيق.

خطة البحث:

- المبحث الأول: دراسة حياة المؤلف، ويتكون من سبعة مطالب:
- المطلب الأول: اسمه ونسبه ومولده وأسرته.
- المطلب الثاني: نشأته العلمية.
- المطلب الثالث: مكانته العلمية وثناء العلماء عليه.

المطلب الرابع: شيوخه. المطلب الخامس: تلاميذه.
المطلب السادس: مؤلفاته. المطلب السابع: وفاته.
المبحث الثاني: دراسة كتاب الرسالة الجامعة، ويشتمل على أربعة مطالب:
المطلب الأول: التعريف بالكتاب «الرسالة الجامعة». المطلب الثاني: توثيق نسبته إلى المؤلف.
المطلب الثالث: منهج الملا صالح الكؤزه پانكى في الرسالة الجامعة. المطلب الرابع: وصف مخطوطة «الرسالة الجامعة».
المبحث الثالث: تحقيق كتاب «الرسالة الجامعة للأحكام والدلائل النافعة في باب (أبغاض الصلاة).
وأخيراً لا أدعي الكمال في هذا العمل، فقد بذلت جهدي لإخراجه بأفضل صورة ممكنة وفق منهج البحث العلمي، مع الاعتراف بوجود تقصير لا يخلو منه عمل بشري. وأسأل الله أن يجعل هذا الجهد إضافة علمية نافعة، فإن وُفِّقَ فبفضله تعالى، ثم بتوجيه مشرفي، والكمال لله وحده.

المبحث الأول

دراسة حياة المؤلف، ويتكون من سبعة مطالب

المطلب الأول: اسمه ونسبه ومولده وأسرته

أولاً: اسمه ونسبه:

هو صالح بن عبدالله بن محمد بن حسين بن داود الكوردي الشافعي، المشهور بـ (الكوزه پانكي) ^(١)، نسبةً إلى قرية (كوزه پانكه) ^(٢) التي نشأ وترعرع فيها ^(٣). أما والدته فهي عائشة حسن، كما ورد اسمها في هويته الأحوال المدنية له ^(٤) ثانياً مولده:

وُلِدَ المُلّا صالح الكوزه پانكي سنة (١٣٠٨ هـ - ١٨٩٠ م) ^(٥) في أسرةٍ تعمل بالزراعة في قرية (گرده عازهبان) التابعة لقضاء (قوشته په) ^(٦). ثم انتقلت أسرته في سنوات طفولته الأولى إلى قرية (كوزه پانكه)، التي نُسب إليها واشتهر باسمها. وتنتمي أسرته إلى عشيرة (بلباس) ^(٧) الكوردية

(١) د. چه تو حمد امين، البحث منشور بعنوان (الملا صالح وجهوده في الفقه الإسلامي) في مؤتمر الدولي للعلوم الإسلامية بين المدارس الدينية التقليدية والكتليات الدينية المعاصرة) انعقد في جامعة بينكول-تركيا- السنة ٢٠١٣ م. ص ١١٤. والملا صالح الكوزه پانكي، الرسالة الجامعة للاحكام والدلائل النافعة، ص ٨.

(٢) كوزه پانكه: هي قرية في ناحية (كة نديناوة) في قضاء مخمور بمحافظة أربيل. حميد عبدالمجيد السلفي وتحسين إبراهيم الدوسكي، معجم الشعراء الكرد، ص ٢٥٠.

(٣) ينظر: رسالته في السيرة الذاتية ص ١. والشيخ عبدالكريم المدرس، علماؤنا في خدمة العلم والدين، ص ٢٥٠. و محمد زكي حسين احمد، اسهام علماء كردستان، ص ٢٠٥-٢٠٦. وصالح شيخو الهسناني، علماء الكورد وكوردستان، ص ٢٠٧.

(٤) ينظر: د چه تو حمد امين، الملا صالح الكوزبانكي وجهوده في الدراسات الإسلامية، ص ٢٥. والملا طاهر البحركي، تاريخ علماء الكرد، ص ٧/٢. وصالح شيخو الهسناني، علماء الكورد وكوردستان، ص ٢٠٧. والملا صالح الكوزه پانكي، الرسالة الجامعة للاحكام والدلائل النافعة، ص ٨.

(٥) ينظر: الملا صالح الكوزه پانكي، الرسالة الجامعة للاحكام والدلائل النافعة، ص ٨.

(٦) قوشته په: وهي احدى النواحي التابعة لقضاء بنصلاوة أو قضاء سهل أربيل في محافظة أربيل.

(٧) (بلباس) من القبائل الكبيرة في العراق تقطن محافظة أربيل والسليمانية، تقع على الحدود العراقية الإيرانية، وقد تفرعت عنها من البطون والأفخاذ حتى صار بعد كل فرع من فروعها قبيلة مستقلة، وصفت بالشجاعة، ونشأ فيهم علماء من أعلام أمثال (المترجم له) ينظر: عباس العزاوي، موسوعة عشائر العراق، ١٢١/٤-١٢٢. وثامر عبدالحسن العامري، موسوعة العشائر العراقية، ٢٧٥/٧.

العريقة. ونظرًا للظروف السياسية غير المستقرة التي عاشتها المنطقة في أواخر القرن الثامن عشر وأوائل التاسع عشر، نرح عدد من أفراد هذه العشيرة إلى مناطق متفرقة، وكان من بينهم أسرة الملا صالح التي استقرت أولاً في (باداوه) شرق مدينة أربيل، ثم انتقلت إلى قرية (گرده عازهبان) ^(١)، حيث عُرف والده باسم عبدالله گرده عازهباني نسبةً إليها. وفي سنة (١٩٣٢م) انتقل الملا صالح إلى مدينة أربيل، فكرّس حياته للتدريس والتأليف وكتابة الحواشي، حتى اختتم الله له حياته بالوفاة في (٢٠ حزيران ١٩٧٤م) الموافق (١٣ جمادى الأولى ١٣٩٤هـ)، بعد عمرٍ قضاه في خدمة العلم وأهله ^(٢)

ثالثاً: زواجه وأولاده :

تزوَّج الملا صالح مرتين، وتوفيت كلتا زوجتيه قبله. الأولى خديجة علي محمد، ابنة عمّه، وقد أنجب منها اثني عشر ولداً، لكنهم جميعاً توفوا في حياته. أما الثانية فهي سلمى حاجي خليل، تزوجها عند نيله الإجازة العلمية سنة (١٣٤٠هـ-١٩٢١م) بأربيل، ورزق منها أحد عشر ولداً، توفي عشرة منهم في حياته، فابتلاه الله بفقد أولاده واحداً تلو الآخر، وكان إذا مات له ولد اشتدّت عليه الحمى ولزم الفراش أياماً ^(٣). وبقي له من الذرية ابنٌ واحدٌ وبنت: ابنته حفصة، تقيم في أربيل، وهي زوجة الملا عبدالكريم بن الملا إبراهيم. وابنه عثمان، وُلد سنة (١٩٣١م)، وتعلّم على يد والده حتى نال منه الإجازة العلمية سنة (١٩٥٣م) ^(٤)، ثم واصل دراسته في جامعة الأزهر بكلية الشريعة والقانون، وحصل على الماجستير سنة (١٩٧٢م) برسالةٍ عنوانها "السياسة الشرعية". عمل مدرساً في إعدادية أربيل سنة (١٩٦١م)، وبدأ في التحضير لنيل الدكتوراه بالأزهر، غير أن المنية وافته في (١٠ حزيران ١٩٧٥م)، بعد عامٍ واحدٍ من وفاة والده رحمهما الله ^(٥). وخلف ابناً واحداً هو الدكتور عبدالحكيم عثمان، الذي لا يزال حياً يُرزق في أربيل، نسأل الله أن يطيل عمره ويمنحه دوام الصحة والعافية.

- (١) كانت قرية في شرق محافظة أربيل بينما الآن صارت محلاً وزعاً من محافظة أربيل حيث تقع وسط المدينة
- (٢) الملا صالح الكوزهبانكي ، الرسالة الجامعة ، ص ١٠. والشيخ عبدالكريم المدرس، علماؤنا في خدمة العلم والدين، ص ٢٥٠-٢٥١. ود. چەتو حمد امين ، الملا صالح الكوزبانكي وجهوده في الدراسات الإسلامية ، ص ٢٥. والبحث منشور بعنوان: (الملا صالح وجهوده في الفقه الإسلامي)، ص ١١٤.
- (٣) مقابلة مع السيدة حفصة ما صالح التي اجراها د. چەتو معها بتاريخ (١٩-٤-٢٠٠٢)
- (٤) ينظر: د. چەتو حمد امين ، الملا صالح الكوزبانكي وجهوده في الدراسات الإسلامية ، ص ٢٦
- (٥) ينظر: الملا صالح الكوزهبانكي ، الرسالة الجامعة ، ص ١٠. ود. چەتو حمد امين ، الملا صالح الكوزبانكي وجهوده في الدراسات الإسلامية، ص ٢٦.

المطلب الثاني: نشأته العلمية:

تعلم الكؤزه پانكي القرآن منذ صغره وختمه في نحو ستة أشهر بجامع قرينته (كؤزه پانكه)، ثم درس بعض الكتب الفارسية عند الملا عبدالفتاح الشواني، وتعلم على عدد من العلماء، من بينهم الملا عثمان الشوكي في مدرسة (بحركه) بمحافظة أربيل، حيث درس كتباً في الفقه، الكلام، النحو، الصرف والبلاغة. منها: العوامل لعبد القاهر الجرجاني، شرح المغني للجاربردي، رسالة الوضع والاستعارة لأبي بكر المير رستمي، شرح الفوائد الضيائية لعبد الرحمن الجامي، شرح الشمسية لمحمد بن أبي عبدالله قطب الدين الرازي، حاشية السيد الشريف الجرجاني، جمع الجوامع للسبكي، شرح الهداية للبيدي، البرهان لإسماعيل الكليني، خلاصة في الحساب وتشريح الأفلاك لبهاء الدين العاملي، شرح المنهج لذكريا الأنصاري، شرح المواقف لعضد الدين الإيجي، وإثبات الواجب للدواني. وقد استمرت رحلته العلمية أكثر من (٢٧) عاماً حتى نال الإجازة العلمية سنة (١٣٤٠هـ) في جامع القلعة بأربيل.^(١)

المطلب الثالث: مكانته العلمية وثناء العلماء عليه:

أولاً: مكانته العلمية

إن الشيخ الملا صالح الكؤزه پانكي رحمه الله كان متصفاً بصفات جليلة، وكان مشهوراً بين العلماء في عصره بالتدريس والتأليف والمواقف العلمية، وهو من المشتغلين بالعلم من بداية حياته إلى وفاته والاشتغال به عنده أهم وأولى من كل شيء، ومن حرصه على نهل العلوم من معينها شد الرحال لتحصيله من العلماء، ورحل رحلات كثيرة، ويحب طلبة العلوم الشرعية ويحسن إليهم وكان مدافعاً عن حقوقهم ومكتسباتهم.

وكان إماماً وخطيباً ومدرساً في وقت واحد ولم يفتّر عن التدريس ليلاً ولا نهاراً، صرف همهته وعمره وقوته في خدمة العلم والعلماء والتدريس والتأليف وظل مستمراً على هذا إلى آخر حياته وأجازه الشيخ الملا أفندي سنة (١٩٢١م) الإجازة العلمية، فأصبح إماماً ومدرساً في مدرسة

(١) ينظر: د.جهتو حمد امين، الملا صالح الكؤزه پانكي وجهوده في الدراسات الإسلامية، ص ٣٠. والبحث منشور بعنوان (الملا صالح وجهوده في الفقه الإسلامي)، ص ١١٥. والملا صالح الكؤزه پانكي، رسالته في سيرته الذاتية، ص ١. وقبسات من حياة الملا صالح الكؤزه پانكي، ص ٢. والملا صالح الكؤزه پانكي، الرسالة الجامعة للاحكام والدلائل النافعة، ص ٨ - ٩.

(ديه گه) واشتغل بالتدريس هناك مدة ثمان سنوات^(١).

ثم انتقل إلى قرية (قاضي خانه) التابعة لقضاء (قوشته په) إماماً بمسجدها ومدرساً في مدرستها مدة أربع سنوات^(٢).

بعد هذه الحياة الحافلة بالعلم تولى الكؤزه پانكي وظيفة الإمامة رسمياً في مسجد الشيخ نورالدين بأربيل^(٣)، سنة (١٩٣٩م)، ثم بعد ذلك كلفته وزارة الأوقاف سنة (١٩٤٥م) بمهمة التدريس في المسجد نفسه، فقام بالتدريس والتأليف، واجتمع حوله عدد كبير من طلاب العلم من مختلف القرى والمدن، وفضلاً عن جهوده هذه فإنه كان مؤسساً للمعهد الإسلامي في مركز محافظة أربيل، وأثبت الوقائع أنه أصبح أول مدير للمعهد الإسلامي في أربيل^(٤) وقد كان يعتمد عليه شيخه الملا افندي كثيراً في التدريس والإفتاء والخطب^(٥).

ثانياً: ثناء العلماء عليه

قال الشيخ عبدالكريم المدرس: «الكؤزه پانكي عالم جليل وفاضل، نبيل، صالح، غيور على دينه، نقي القول، درس في مدرسة الشيخ نورالدين البريفكاني، وتخرج على يديه عدد من العلماء الأذكياء. تميز بذوق أدبي في اللغة الكردية، وله قصائد وحواشٍ قيمة على كتب التدريس، ونكات لطيفة وعجيبة»^(٦).

وأثنى الشيخ أمجد الزهاوي على الملا صالح الكؤزه پانكي بكلمات تعبر عن إعجابه وتقديره العميق له فوصفه: «بالشيخ الجليل وناشر العلم في أقطار أربيل، مشيراً إلى رسالته الموجزة التي تناولت أهم العبادات على المذهب الشافعي، وتطرق فيها إلى بعض المسائل الخلافية بأدلة

(١) ينظر: د. چه تو حمد امين، الملا صالح الكؤزه پانكي وجهوده في الدراسات الإسلامية، ص ٣١. والبحث منشور بعنوان (الملا صالح وجهوده في الفقه الإسلامي)، ص ١١٦.

(٢) الملا عبدالله الفرهادي، الإكليل في محاسن أربيل، ص ٣٠٩.

(٣) يقع هذا المسجد في محلة تعجيل القرية من جامع (شيخ چۆلی) حيث تم بناؤه في سنة (١٩٣٠م)، وكان تكية ثم أصبح مسجداً ومدرسة بمجيء الكؤزه پانكي اليه. عمر شيخ لطيف بهرزنجي، ٤٦- گه شتيك به ناو مزگهوت وته كيه كاني شاري ههولير (جولة في رحاب جوامع ومساجد وتكاية مدينة أربيل)، چاپخانه ي زانكوی سه لاهه دين-ههولير-سالي ٢٠٠١م، ص ٥٩-٦٠.

(٤) ينظر: د. چه تو حمد امين، الملا صالح الكؤزه پانكي وجهوده في الدراسات الإسلامية، ص ٣٠.

(٥) المصدر نفسه، ص ٣١-٣٢. ود. چه تو حمد امين، البحث منشور بعنوان: (الملا صالح وجهوده في الفقه الإسلامي)، ص ١١٦-١١٧.

(٦) الشيخ المدرس، علمائنا في خدمة العلم والدين، ص ٢٥٠-٢٥١.

الفريقين بإيجازٍ بليغ، داعياً له بالتوفيق لعمل الخيرات، وأن يُجري الله على يديه الحسنات»^(١).

المطلب الرابع: أساتذته (شيوخه)

تتلمذ الملا صالح الكوزه پانكي على يد ثلثة من العلماء الأفاضل ، فكان حصيلة ذلك تنوع في الثقافة ، وقد وجدنا هذا التنوع حاضراً في مخطوطته ومن العلماء تتلمذ عندهم:

١- الملا عبدالفتاح الشواني (ت ١١٣٠ هـ - ١٩١١ م) وهو من العلماء المشهورين في أربيل ، وكان إماماً ومدرساً في قرية (كوزه پانكه) ، وبعدها انتقل إلى (گویر)، ومن ثم إلى مخمور ليصبح إماماً ومدرساً رسمياً وحصل على الإجازة العلمية على يد الملا افندي الأربلي^(٢)

٢- الملا عبدالفتاح بن الملا محمود الـ(خه تي) ^(٣) : (ت ١٣٣٩ هـ - ١٩١٩) : وهو ابن أخ الملا محمد الـ(خه تي) ، درس في ربوع كوردستان وحصل على اجازته العلمية على يد الملا ابي بكر أفندي الأربلي^(٤)

٣- الملا أبو بكر أفندي الأربلي (ت ١٣٦١ هـ - ١٩٤٢ م) وهو العالم أبو بكر المشهور بملا گجك بن الحاج عمر أفندي ، نشأ في أسرة علمية خدّمت العلم والدين في محافظة أربيل خصوصاً وفي كوردستان عموماً^(٥) ومن مؤلفاته: (تفسير القرآن الكريم) (مخطوط) و(حاشية على جمع الجوامع) و(تعليقات على تشريح الافلاك)^(٦) وغيرها.

(١) المصدر نفسه، ص ٢٥٥.

(٢) وهو المذكور من مجازي الملا افندي في التسلسل ٣٥. والبحث منشور بعنوان: (الملا صالح وجهوده في الفقه الإسلامي)، ص ١١٨

(٣) نسبة الى قرية (خه تي) ، التابعة لناحية باليسان في قضاء شقلاوة، يغلب على سكانها أبناء عشيرة خوشناو. عقيل سعيد ويسى، العلامة ابن آدم البالكي ودوره التربوي والعلمي في منطقة بالك، مجلة العلوم الأساسية، جامعة بيروت الإسلامية، العدد الثاني عشر، تاريخ النشر: ١٤٤٤ هـ - ٢٠٢٢ م، ص ٢٧٤.

(٤) الملا عبدالله الفرهادي، الإكليل في محاسن أربيل ، ص ٢٥١. و. وصالح شيخو الهسنياني، علماء الكورد وكوردستان، ٢٤٩. و حميد عبدالمجيد السلفي وتحسين إبراهيم الدوسكي ، معجم الشعراء الكرد، ص ٢٥٠.

(٥) الشيخ المدرس ، علماؤنا في خدمة العلم والدين ، ص ٣٨-٣٩. ومحمد علي القرداغي ، محمد فيضي الزهاوي -نبذة عن حياته وشيء من آثاره. ص ١١٢. والملا عبدالله الفرهادي ، الاكليل في محاسن أربيل، ٢٤٥-٢٤٦.

(٦) صالح شيخو الهسنياني، علماء الكورد وكوردستان، ص ٥٠-٥١.

المطلب الخامس: تلاميذته

تخرج على يدي الملا صالح تلاميذ كثر مما لا يسع ذكرهم جميعا ، وسنأتي على بعض مما ذكروا في سجل اجازته العلمية

١- الملا عبدالقادر إسماعيل الماجدي ، ولد ونشأ في قرية (ماجداه) التابعة لقضاء (قوشتهپه). وبدأ القراءة فيها فدرس عند كثيرين من علماء أربيل ، حتى أخذ إجازته العلمية من الكؤزه پانكي في سنة (١٣٦١هـ - ١٩٤٢م) فصار إماماً ومدرساً في مسقط رأسه (ماجداه) ثم انتقل إلى أربيل فأصبح من الأثرياء ، وتوفي سنة (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م)^(١)

٢- الملا خليل بن رسول دووسهريي ولد سنة (١٩١٠م) وتربى في أحضان أسرته يتيما بعد والده . درس العلوم الإسلامية عند كثير من علماء أربيل حتى وصل إلى مدرسة الكؤزه پانكي فنال إجازته العلمية عليه في (١٣٦٤هـ - ١٩٤٥م) ثم أصبح إماماً وخطيباً ومدرساً في مدرسة قرية (دووسهريه) التابعة لقضاء(قوشتهپه) . توفي في السادس عشر من رمضان (١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م)^(٢)

٣- الملا سيد إسماعيل عمر قولتبه يي . ولد في قرية قولتبه التابعة لمحافظة أربيل سنة (١٣٣٥هـ - ١٩١٦م) ودرس العلوم الإسلامية على يد كبار علماء كردستان ، وحصل على إجازة العلمية على يد الملا صالح الكؤزه پانكي في (١٣٦٤هـ - ١٩٤٤م) أصبح إماماً ومدرساً في مسجد قرية (پيرداود) التابعة لقضاء(قوشتهپه) ، ثم انتقل إلى مدينة أربيل أسهم في نشر الثقافة الإسلامية بنتاجاته ومؤلفاته في الفقه والسيرة وعلوم القرآن وفتاواه^(٣)

المطلب السادس: مؤلفاته:

أنعم الله على الملا صالح بالتأليف والتدريس والإفتاء مدة طويلة، فترك عدداً من المؤلفات المتنوعة سنعرض أهمها باختصار.

في التفسير:

١- حاشية إدراك المدارك على مدارك التنزيل وحقائق التأويل للنسفي.

(١) الملا عبدالله الفرهادي ، الإكليل في محاسن أربيل ص ٣٤٧.

(٢) إبراهيم احمد حسين، ديوانى موخليس (باغى لاوان) (ديوان مخلص) مهلا خهليل دووسهريي ، ص ٨-٢٩.

(٣) محمد زكي حسين احمد ، اسهام علماء كردستان العراق في الثقافة الإسلامية ، ص ٢١٨-٢١٩.

في العقيدة مع الفقه:

١- الرسالة الجامعة للأحكام والدلائل النافعة: تناولت العقيدة والفقه، وطُبعت في مطبعة الزهراء بالموصل عام ١٩٨٤م.

في الفقه الإسلامي :

١- تحفة الطالبين في المعاملات على المذهب الشافعي، تضم ثمانية عشر مبحثاً فقهيّاً، طُبعت بجامعة الموصل عام ١٩٨٥م.

٢- الفتاوى الشرعية: وهي مخطوطة محفوظة عند حفيد المؤلف الدكتور عبدالحكيم عثمان ملا صالح أكثر من خمس مائة لوحة.

٣- رسالة في الطلاق: أيضاً مخطوطة محفوظة لدى حفيد المؤلف بيّن حكم وقوع الطلاق الثلاث.

٤- حاشية على فتح القدير على الهداية لابن همام كمال الدين بن عبد الواحد : كتبها على هامش نسخة شرح فتح القدير المطبوع بخط يده بممداد أسود ، وهي محفوظة لدى حفيده أيضاً
٥- حاشية على تحفة المحتاج لابن حجر الهيتمي : كتبها على هامش نسخة تحفة المحتاج ، وهي محفوظة لدى حفيده.

٦- حاشية على المقدمة الحضرمية لعبدالله بن عبد الرحمن الحضرمي : كتبها على هامش المقدمة المطبوعة ، أيضاً محفوظة لدى حفيده.

٧- حاشية على كشف الغامض على منظومة قطر العارض للشيخ معروف النودهري في الفرائض.
٨- تعليقات على الهداية بداية المبتدي لبرهان الدين المرغيناني : كتبها على هامش النسخة المطبوعة ، وهي أيضاً عند حفيده.

٩- تعليقات على حاشية ابن حجر الهيتمي على إيضاح النووي في مناسك الحج : كتبها على هامش النسخة المطبوعة وهي أيضاً عند حفيده.

في علوم الحديث:

١- حاشية على شرح صحيح البخاري للقسطلاني

٢- حاشية المدونة على فتح المبدئي بشرح مختصر الزبيدي لعبدالله الشرقاوي

٣- تعليقات على لقط الدرر شرح متن نخبة الفكر لابن حجر العسقلاني

في علم أصول الفقه:

١- حاشية على كتاب جمع الجوامع للسبكي .

- ٢- حاشية على غاية الوصول شرح لب الأصول لذكريا الانصاري.
- ٣- تعليقات على حواشي السعد والسيد الشريف الجرجاني وشرح العضد على مختصر المنتهى الأصولي .
- ٤- تعليقات على شرح المنهاج للبيضاوي .
- ٥- تعليقات على شرح مختصر المنتهى لعضد الدين الايجي .
- ٦- تعليقات على التحرير في أصول الفقه لابن الهمام .
- ٧- تعليقات على مرآة الأصول شرح مرقاة الأصول لملا خسرو محمد .
- ٨- تعليقات على على ارشاد الفحول للشوكانى .
- في علم الكلام :
- ١- حاشية على متن مطالع الانوار للبيضاوي.
- ٢- حاشية على المواقف في علم الكلام لعضد الدين الايجي .
- ٣- حاشية على حاشية التفتازاني على العقائد النسفية .
- ٤- حاشية على تقريب المرام شرح تذهيب الكلام للشيخ عبدالقادر السنندجي .
- ٥- تعليقات على حاشية أحمد بن موسى الخيالي على شرح تجريد العقائد العضدية .
- ٦- تعليقات على شرح المقاصد لسعد الدين التفتازاني .
- ٧- تعليقات على رسالة اثبات الواجب لجلال الدين الدواني .
- ٨- تعليقات على حاشية إسماعيل الكلنبوي على شرح جلال الدين الدواني على رسالة العضدية .
- في السيرة النبوية :
- ١- تعليقات على السيرة الحلبية لعلي بن برهان الدين الحلبي .
- في علم النحو :
- ١- حاشية على مغني اللبيب لابن هشام الانصاري .
- ٢- حاشية على جمع الجوامع في النحو لسيوطي .
- ٣- تعليقات على البهجة المرضية شرح الالفية لسيوطي .
- ٤- تعليقات على الفوائد الضيائية لعبدالرحمن الجامي على الكافية لابن الحاجب .^(١)

(١) د.چەتو حمد امين، الملا صالح الكوزبانكى وجهوده في الدراسات الإسلامية ، ص ١٢٣-١٢٤ .

في علم الصرف:

- ١- حاشية على العجالة في شرح (الشافية) لابن الحاجب.
- ٢- تعليقات على شرح سيد عبدالله الباليكسري المعروف بـ (النقرهكار) على الشافية لابن الحاجب .

في علم البلاغة:

- ١- حاشية على حاشية عبدالحكيم السيالكوتي على المطول للتفتازاني
 - ٢- تعليقات على المطول شرح التلخيص للتفتازاني
 - ٣- تعليقات على حاشية الشرييني على المطول للتفتازاني.
- في علم المنطق والحكمة:

- ١- حاشية على الرسالة الشمسية في المنطق للقزويني.
- ٢- حاشية على مطالع الانوار للقاضي سراج الدين الأرموي .
- ٣- حاشية على حاشية عبدالحكيم السيالكوتي على تصورات شرح الشمسية لمحمود الرازي
- ٤- حاشية على شرح القاضي علي عبدالغفور اللاري في الحكمة
- ٥- حاشية على البرهان في علم الميزان – ميزان المنطق- لاسماعيل الكلنبوي
- ٦- حاشية على شرح التهذيب المنطق لجلال الدين الدواني
- ٧- حاشية على حاشية القرهباغي في المنطق.

في علم الهندسة والحساب والفلك:

- ١- حاشية على شرح رسالة الحساب لابي فتح الكشميري .
- ٢- حاشية على خلاصة الحساب والتشريح لبهاء الدين العاملي
- ٣- حاشية على شرح اشكال لأبن آدم البالكلي في الهندسة.
- ٤- تعليقات على رسالة الاسطرلاب للعاملي

في علم الهيئة:

- ١- حاشية على الملخص في علم الهيئة لمحمود بن محمد الجغيمني

في علم الوضع:

- ١- حاشية على رسالة الوضعية العضدية لعضدين الايجي

في المعارف العامة:

- ١- رسالة في الرد على الوهابية ، وهي مخطوطة تقع في ست لوحات.

٢- رسالة في سيرته الذاتية ، مخطوطة تقع في أربع لوحات.
في الأدب:

١- له ديوان شعري مخطوط يتألف من قسمين : قسم جمعه الدكتور عبدالحكيم عثمان ،
وقسم منه موجود في أوراق متفرقة ^(١) .

المطلب السابع: وفاته

بعد إحالته إلى التقاعد سنة (١٩٦٩م)، لم يركن إلى الدعة، بل ظلّ مرابطاً في مسجده
ومدرسته، يرشد الناس ويغذي الأرواح بالعلم والإيمان، حتى ألمّ به المرض الذي لازمه نحو
شهر. ^(٢) ثم لبى نداء ربه ^(٣) يوم الأحد الثالث عشر من جمادى الأولى سنة (١٣٩٤هـ) الموافق
(٢٠ حزيران ١٩٧٤م)، ففقدت أربيل واحداً من أعلامها الكبار. دُفن في مقبرة (الشيخ
چولي)، وشيّع علماء المدينة ووجهائها وجموع غفيرة من أهلها في موكبٍ مهيب غلب
عليه الحزن والوقار.

وبرحيله انطوت صفحة من أنصع صفحات العلم، وأسدلت الستارة على مدرسة علمية زاخرة
بالحياة والعطاء، كانت منارة للعلوم الإسلامية في كردستان عامة، وفي أربيل خاصة، يشهد لها
طلابه وأهل زمانه بالفضل والريادة. ^(٤)

(١) د چەتو حمد امين ، الملا صالح الكوزبانكي وجهوده في الدراسات الإسلامية ، ص١١٨-١١٩-١٢٤-١٢٥-١٢٦ .

(٢) الملا صالح الكوزبانكي ، الرسالة الجامعة ، ص ١٠ .

(٣) الشيخ عبدالكريم المدرس ، علماؤنا في خدمة العلم والدين ، ص ٢٥١ .

(٤) ينظر: د چەتو حمد امين، الملا صالح الكوزبانكي وجهوده في الدراسات الإسلامية ، ص ٦٥ . والبحث منشور

بعنوان: (الملا صالح وجهوده في الفقه الإسلامي)، ص ١٢١ . وحמיד عبدالمجيد السلفي وتحسين إبراهيم الدوسكي ،

معجم الشعراء الكرد، ص ٢٥٠ . والملا صالح الكوزبانكي ، الرسالة الجامعة، ص ١٠ .

المبحث الثاني دراسة كتاب الرسالة الجامعة، ويشتمل على أربعة مطالب

المطلب الأول: التعريف بالكتاب «الرسالة الجامعة»

ألف الكؤزه پانكي «الرسالة الجامعة» في مقصدين: الأول: تناول الأحكام الاعتقادية، والثاني: تناول الأحكام العملية لفقه الصلاة، شاملاً تعريفها وشروطها وأركانها وأوقاتها ومبطلاتها وسننها، واختتم بفصل عن صلاة الجنازة. وقد طُبعت بمطبعة الزهراء في الموصل عام ١٩٨٤م بإعداد الدكتور عبد الحكيم عثمان.

المطلب الثاني: اسم الكتاب توثيق نسبته إلى المؤلف

أوضح المؤلف اسم كتابه في المقدمة قائلاً: «سميتها (الرسالة الجامعة للأحكام والدلائل النافعة)». كما ورد اسم الكتاب نفسه (الرسالة الجامعة) على غلاف النسخة الخطية. إضافة إلى ذلك، قام حفيده الدكتور عبد الحكيم بكتابة مقدمة الكتاب مرة أخرى بخط يده، متضمناً العنوان ذاته والاسم نفسه.

المطلب الثالث: منهج الملا صالح الكؤزه پانكي في الرسالة الجامعة.

يكن منهج الكؤزه پانكي في تأليف الرسالة الجامعة في نقطتين أساسيتين:

- ١- اعتمد في كتابة الكتاب على جمع ونقل المعلومات من كتب الشافعية مثل متن (قرة العين) والمراجع الأخرى، مع الاستدلال عند الحاجة، مع كثير من الإضافات والاستنتاجات.
- ٢- عرض المسائل الفقهية الخلافية بأسلوب علمي موضوعي، يقارن بين أقوال الفقهاء، ويبين الأدلة لكل فريق، ثم يرجح الرأي الأقرب للصواب بالإنصاف، بعيداً عن التعصب أو التقليد.

المطلب الرابع: وصف المخطوطة الرسالة الجامعة وصورة جزء منها

لم تُحقق «الرسالة الجامعة للأحكام والدلائل النافعة» من قبل، وطُبعت المخطوطة فقط عام ١٩٨٤م بإعداد حفيد المؤلف الدكتور عبد الحكيم عثمان. المخطوطة محفوظة لدى حفيده

في أربيل، وكتبها المؤلف بخط يده في (٢٦ رجب ١٣٧٩ هـ - ٢٤ - ١ - ١٩٦٠ م). تتألف النسخة من قسمين: الأول في الأحكام الاعتقادية، والثاني في الأحكام العملية، بما يشمل أركان الصلاة وأبعاضها، وعدد أوراقها ٣٩ ورقة بقياس ١٧×٢٢ سم، ومعدل الأسطر ٢٦-٢٩ سطراً، مكتوبة بخط أحياناً يفتقر إلى الوضوح.

صورة المخطوطة (أبعاض الصلاة)



المبحث الثالث

النص المحقق: (فصل - في ابعاض الصلاة)

(١) - اي السنن التي تجبر بالسجود (٢) - ومقتضي سجد السهو - بكسر الضاد اي سببه (أ) قال النووي (٣) في المجموع (٤):

(أ) وهو مفرد مضاف فيعم اسبابه الخمسة (٥) وهي: ترك بعض وسهوها ما يبطل عمده فقط ونقل قولي غير مبطل والشك في ترك بعض معين هل فعله ام لا وايقاع الفعل مع الشك في زيادته كما يأتي بيانها في المتن .

-
- (١) الصلاة: لغة الدعاء ، وشرعا: أقوال وأفعال مخصوصة مفتتحة بالتكبير ومختتمة بالتسليم. عبد الغني المقدسي الحنبلي، عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم، ١/٥٣.
- (٢) السجود لغة: مصدر سجد، وأصل السجود التظامن والخضوع والتذلل. والسجود في الاصطلاح: وضع الجبهة أو بعضها على الأرض أو ما اتصل بها من ثابت مستقر على هيئة مخصوصة. ينظر: أبو حامد الغزالي، الوسيط في المذهب، ١٣٧/٢. وابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار، ٤٤٧/١. وابن منظور، لسان العرب، ٢٠٦/٣.
- (٣) النووي هو: يحيى بن شرف بن مري بن حسن الحزامي الحوراني، المعروف بـ أبو زكريا محيي الدين النووي. ولد سنة (٦٣١هـ - ١٢٣٣م) في بلدة نوى من قرى حوران بسوريا، ونسب إليها. كان فقيها شافعيًا، محدثًا، حافظًا، لغويًا وزاهدًا، وشارك في علوم شتى. لقب بـ «مفتي الأمة»، و«شيخ الإسلام»، و«الحافظ الأوحد»، و«القدوة». اعتنق المذهب الأشعري في العقيدة، وتعلم وأقام في دمشق فترة طويلة. توفي سنة (٦٧٦هـ - ١٢٧٧م) في نوى ودفن فيها. من أبرز مؤلفاته: المجموع شرح المذهب، ومنهاج الطالبين، ومنهاج في شرح صحيح مسلم، إلى جانب مؤلفات أخرى. ينظر: الذهبي، تاريخ الإسلام، ٣٢٤/١٥. و جلال الدين السيوطي، طبقات الحفاظ، ١/٥١٣. وابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، ٨٠/١. والزركلي، الأعلام، ٥٠. وعمر بن رضا، معجم المؤلفين، ٢٠٢/١٣.
- (٤) النووي، المجموع، ٥١٧/٣.
- (٥) ينظر: سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي، حاشية البجيرمي، ١/٢٥٤.

قال اصحابنا ^(١) ^(٢): للصلاة أركان وأبعاد ^(٣) (أ) وهيئات وشروط فالأركان هي الفروض الذي ذكرها المصنف ^(٤) ^(٥) وتكلمنا عليها .
والأبعاد ستة :-

(أ) وكلاهما مسنونات، وقال أمام الحرمين ^(٦) ليس في تسمية الستة المذكورة هنا أبعاضاً توقيف، ولعل معناها ان الفقهاء قالوا يتعلق السجود ببعض السنن دون بعض والتي يتعلق بها السجود أقل مما لا يتعلق به، ولفظ البعض في أقل قسمي الشيء أغلب اطلاقاً فلذلك سميت هذه الأبعاد وذكر بعضهم ان السنن المجبورة بالسجود قد تأكد أمرها وجاوزت حد سائر السنن وبذلك القدر من التأكيد شاركت الأركان فسميت أبعاضاً تشبيهاً بالأركان التي هي أبعاد وأجزاء حقيقة، (كذا في شرح الرافعي على الوجيز) ^(٧) .

(١) الاصحاب : في اصطلاح الشافعية المراد به (المتقدمون) وهم أصحاب الأوجه غالباً، وضبطوا بالزمان وهم من كانوا قبل الأربعمائة، ومن عداهم لا يسمون بالمتقدمين. وأما (المتأخرون) : عند الرافعي والنووي كل من كان بعد الأربعمائة وايضاً قالوا : هم الذين جاءوا بعد الرافعي والنووي. ينظر: ابن حجر الهيتمي، تحفة المحتاج، ٣/٣٩١. وأمام الحرمين ، نهاية المطلب في دراية المذهب ، ١/١٧٢. وشمس الدين الرملي، نهاية المحتاج، ٦/١٢. ودكمال صادق ياسين لك، مصطلحات المذهب الشافعي، ص ٨٩.

(٢) ابن المحاملي الشافعي في اللباب في الفقه الشافعي، ١/١٠٠. وابو حامد الغزالي، الوسيط في المذهب، ٢/٨٥. وتقي الدين الحصني في كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار ، ١/١٢٥.

(٣) [« ص ٦٢ »]

(٤) هو: زين الدين بن عبد العزيز بن زين الدين المعبري المليباري، كان فقيهاً شافعيًا، من العلماء البارزين والأئمة المحققين، ولد في مدينة كش بمليبار سنة (٨٧٢ هـ)، وتعلم على يد الشيخ شهاب الدين أحمد بن حجر الهيتمي بمكة. اشتهر بتأليفه العديد من الكتب الهامة مثل (قرة العين في مهمات الدين) في فقه الشافعية، (فتح المعين بشرح قرة العين)، (إرشاد العباد إلى سبيل الرشاد). وغيرها. وتوفي في عام (٩٨٧ هـ - ١٠٧٩ م). ينظر: عبد الحي بن فخر الدين الحسيني، الإعلام بمن في تاريخ الهند، ٤/٣٤١. والزركلي، الاعلام، ٣/٦٤. وعمر بن رضا، معجم المؤلفين، ٤/١٩٣.

(٥) زين الدين المعبري، فتح المعين، ١/١٣٤ - ١٣٥.

(٦) هو: الإمام عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني، المعروف بـ(إمام الحرمين)، وأحد كبار فقهاء الشافعية، ولقب بأبي المعالي وركن الدين وضيء الدين. ولد في جوين قرب نيسابور سنة (٤١٩ هـ - ١٠٢٨ م)، ورحل إلى بغداد، ثم أقام بمكة أربع سنين، وذهب بعدها إلى المدينة حيث أفتى ودرس، جامعاً بين مذاهب الفقه. عاد إلى نيسابور وتصدر للتدريس. قال عنه أبو سعد السمعاني: «كان إمام الأئمة على الإطلاق، متفقاً على إمامته شرقاً وغرباً». توفي سنة (٤٧٨ هـ - ١٠٨٥ م). من أشهر كتبه: (العقيدة النظامية) و، (البرهان) في أصول الفقه، و(نهاية المطلب في دراية المذهب) في فقه الشافعية، وغيرها. ينظر: ابن خلكان، وفيات الاعيان، ٣/١٦٧. والذهبي، سير اعلام، ١٤/١٧. والزركلي، الاعلام، ٤/١٦٠.

(٧) عبد الملك الجويني، نهاية المطلب في دراية المذهب، ٢/٢٦٤. وعبد الكريم بن محمد الرافعي، فتح العزيز بشرح

أحدها :- القنوت ^(١) في الصبح وفي الوتر ^(٢) في النصف الثاني من شهر رمضان .
والثاني :- القيام للقنوت. والثالث :- التشهد الأول. ^(٣)
والرابع :- الجلوس له . والخامس :- الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الأول
إذا قلنا هي سنة ^(٤).
والسادس :- الجلوس للصلاة على النبي ﷺ في التشهدين إذا قلنا هي سنة فيها .
وقد سبق بيان كل ذلك في موضعه .
وأما الهيئات ^(٥) ، وهي السنّة التي ليست أبعاضاً ^(٦) فكل ما يشرع في الصلاة غير الأركان

الوجيز ، ٢٥٦/٣ .

- (١) القنوت : دعاء في الصلاة في محل مخصوص من القيام . د أحمد مختار ، معجم اللغة العربية المعاصرة ، ١٨٦١/٣ .
- (٢) الوتر - بفتح الواو وكسرها- لغة : العدد الفردي كالواحد والثلاثة والخمسة . والوتر في الاصطلاح : صلاة الوتر : هي صلاة تفعل ما بين صلاة العشاء وطلوع الفجر تختم بها صلاة الليل ، سميت بذلك لأنها تصلى وترا ركعة واحدة أو ثلاثاً أو أكثر ، ولا يجوز جعلها شفعاً . زين الدين الرازي ، مختار الصحاح ، ٣٣٢/١ ، مادة (وتر) . أحمد بن محمد الفيومي ، مصباح المنير ، ٦٤٧/٢ ، مادة : (وتر) ود محمود عبد الرحمن ، معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية ، ٣٨٥/٢ .
- باب : صلاة الوتر
- (٣) («التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله سلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته سلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً رسول الله») . الشافعي ، الأم ، ١٤٠/١ .
- (٤) ورد في النسخة (أ) : (كما أشير إليه) ، وقد سقطت كلمة (سنة) من النسخة (ب) ، والصواب ما أثبتته النسخة (أ) . ينظر : (أ) ص ٦٢ و (ب) ١٦٥ . والنووي ، المجموع ، ٥١٧/٣ . وروضة الطالبين ، ٢٢٣/١ .
- (٥) («هيئات الصلاة وهي خمسة عشر شيئاً ١- رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام وعند الركوع والرفع منه ٢- ووضع اليمين على الشمال ٣- لنظر إلى موضع السجود ٤- افتتاح الصلاة بعد التكبير بقراءة التوجه : ٥- الاستعاذة بعد التوجه : ٦- الجهر بالقراءة في موضعه والإسراء في موضعه ٧- التأمين عند انتهاء الفاتحة : ٨- قراءة شئ من القرآن بعد الفاتحة ٩- التكبير عند الانتقالات : ١٠- التسييح عند الركوع والسجود ١١- وضع اليدين على أول الفخذين في جلستي التشهد ١٢- التورك في الجلسة الأخيرة والافتراش في غيرها : ١٣- الصلوات الإبراهيمية ثم الدعاء بعد التشهد الأخير ١٤- التسليم الثانية ١٥- التزام الخشوع في سائر الصلاة») . تقي الدين الحصني ، في كفاية الأخيار في حل غاية الإختصار ، ١١٣/١ - ١١٤ - ١١٥ - ١١٦ . ومحمد بن قاسم الغزي ، فتح القريب المجيب في شرح ألفاظ التقريب ، ٨٠/١ - ٨١ - ٨٢ - ٨٣ . و د . مصطفى الخن ، و د . مصطفى البغا ، الفقه المنهجي ، ١٤٧/ ١ - ١٤٨ - ١٤٩ .
- (٦) («إن ترك شيئاً من هيئات الصلاة ناسياً كدعاء الاستفتاح ، وقراءة السورة بعد الفاتحة وغيرها فإنه لا يسجد للسهو») . يحيى بن أبي الخير العمراني ، البيان في مذهب الإمام الشافعي ، ٣٣٦/٢ .

والأبعض. وأما الشروط فخمسة :- الطهارة عن الحدث ^(١) والطهارة ^(٢) عن النجس ^(٣) واستقبال القبلة وستر العورة ومعرفة الوقت يقيناً أو ظناً. قال أصحابنا ^(٤): من ترك ركناً أو شرطاً ^(٥) لم تصح صلاته إلا في مواضع مخصوصة تعذر في بعض الشروط كفاقد السترو إن ترك غيرهما صحّت وفاته الفضيلة سواء تركه عمداً أو سهواً، لكن إن كان المتروك من الأبعض سجد للسهو وإلا فلا، فلذا قال المصنف ^(٦): فصل: في أبعض الصلاة - أي بيان السنن التي تجبر بالسجود - يعني خصّ السجود بالأبعض.

تسن سجدتان قبيل سلام وإن كثر السهو لترك بعض من أبعض الصلاة ولو عمداً. ويّين المصنف البعض الذي يسن السجود لتركه بقوله: وهو تشهد أول وقعوده وقنوت راتب ^(٧) دون قنوت النازلة وقيامه وصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعدهما (أ) وصلاة على الآل بعد تشهد أخير وقنوت ولشكّ فيه أي في ترك بعض مما مرّ. يعني إذا ترك المصلي بعضاً من هذه المسنونات المسماة ابعضاً. يُسنّ أن يسجد قبل السلام سجدتين لخلل الصلاة الحاصل بتركه بخلاف سائر السنن المسماة بالهيئات إذا تُركت فلا تجبر بسجود، كأذكار الركوع والسجود

(١) الحدث: لغة الحالة الناقضة للطهارة شرعاً. واصطلاحاً: وصف شرعي يحل بالأعضاء يمنع من مباشرة ما لا يجوز إلا بالطهارة، أو هو: النجاسة الحكمية المانعة من الصلاة وغيرها. والظاهر ضد المحدث والنجس. ينظر: أحمد بن محمد الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، ١/١٢٤، مادة (حدث). ود محمود عبدالرحمن، معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، ١/٥٥٣. مادة: (حدث)

(٢) الطهارة: وهي لغة: النظافة وخلافها الدنس، وشرعاً: النظافة المخصوصة المتنوعة إلى وضوء وغسل وتيمم وغسل البدن والثوب ونحوه. ينظر: قاسم القنوي الحنفي، أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، ١/٦١. مادة: (مدخل الكتاب).

(٣) النجس: مصدر نجس، ثم استعمل لكل مستقذر. والنجس ضد الطاهر، والنجاسة ضد الطهارة. ويطلق في اللغة على النجاسة الحقيقية والحكمية، وفي العرف على الأولى كالخبث. ومن أحدث لا يسمى نجساً في الشرع بل يقال له محدث. ينظر: أحمد الفيومي، المصباح المنير، ٢/٣٧٩. مادة: (طهر). والخطيب الشرييني، مغني المحتاج، ١/١١٦. وابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار، ١/٣٠٨.

(٤) يحيى بن أبي الخير العمراني في البيان في مذهب الإمام الشافعي، ٢/٣٠٢. وأبو إسحاق الشيرازي في المذهب، ١/١٦٤. والنووي في المجموع، ٣/٥١٨.

(٥) الركن: ما يتوقف عليه وجود الشيء، وكان جزءاً من حقيقته، كالركوع والسجود. والشرط: فهو ما يتوقف عليه وجود الشيء وكان خارجاً عن حقيقته، كالوضوء فإنه شرط لصحة الصلاة، لكنه ليس داخلًا في حقيقتها، بل هو خارج عنها. ابن قدامة المقدسي، روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ١/٤٩٦.

(٦) زين الدين المعبري، فتح المعين بشرح قرة العين بمهمات الدين، ١/١٣٤.

(٧) القنوت الراتب: وهو قنوت الصبح وقنوت الوتر في النصف الثاني من رمضان. الخطيب الشرييني الشافعي، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، ١/٤٢٨.

وقنوت النازلة^(١)

(أ) بعد التشهد الأول والقنوت.

لعدم وروده - أي السجود فيها، لأن سجود السهو زيادة في الصلاة فلا يجوز إلا بتوقيف (أ) فلو فعله لشيء من سائر السنن ظاناً جوازه بطلت صلاته إلا إن كان قريب عهد بالإسلام أو بعيداً من العلماء وإنما لم تجب السجدة لأن الصلاة لا تبطل بترك تلك الأبعاد فلا تجب السجدة لأن سجود (ب) السهو مشروع لترك ما ليس بواجب. وبطل ما ليس بواجب لا يكون واجباً لأنه إما أن يكون، كالمبدل منه أو اخف منه. وأيضاً أن سائر الأذكار ليست مقصودة في نفسها كالتشهد الأول والقنوت الراتب^(٢) بل كمقدمة لبعض الأركان كدعاء الاستفتاح^(٣) أو كتابع كالسورة وأذكار الركوع^(٤) والسجود^(٥).

(أ) أي فهي مخالفة للأبعاد فانه ورد التوقيف في التشهد الأول وجلسه وقسنا باقيها عليه لاستواء الجميع في أنها سنن متأكدة، (كذا في المجموع)^(٦). (ب) وبعض الأخبار الصحيحة كحديث أبي سعيد الخدري^(٨) المصرح بكونهما نافلتين كما يأتي، فلذا صرفنا الأمر به في

(١) القنوت النازل: هو الدعاء في النوازل التي تنزل بالمسلمين لدفع أذى عدو أو رفعه أو رفع بلاء ونحو ذلك. وقال النووي في شرح مسلم: ((والصحيح المشهور أنه إن نزلت نازلة كعدو وقحط ووباء وعطش وضرر ظاهر في المسلمين ونحو ذلك «النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ١٧٦/٥.

(٢) ورد في النسخة (أ): (كما أومئ إليه)، في حين جاء في النسخة (ب): (والقنوت والراتب)، والصواب ما أثبتته النسخة (أ). ينظر: نسخة (أ) ص ٦٣. نسخة (ب) ص ١٦٧. وزكريا الانصاري، اسنى المطالب، ١٤٠/١. والخطيب الشربيني، مغني المحتاج، ٤٢٨/١. وابي بكرى الدمياطي، اعانة الطالبين، ٢٣٠/١.

(٣) وَهُوَ قُنُوتُ الصُّبْحِ وَقُنُوتُ الْوُتْرِ فِي النِّصْفِ الثَّانِي مِنْ رَمَضَانَ دُونَ قُنُوتِ النَّازِلَةِ؛ لِأَنَّهُ سَنَةٌ فِي الصَّلَاةِ لَا بَعْضُهَا. الخطيب الشربيني، مغني المحتاج، ٤٢٨/١.

(٤) وهو سنة والأفضل أن يقول ما رواه علي بن أبي طالب كرم الله وجهه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا قام إلى المكتوبة كبر وقال ((وجهت وجهي للذين فطر السموات والأرض حنيفاً مسلماً وما أنا من المشركين إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين...)) ينظر: الشافعي، الأم، ٢٤٠/٢. وأبو إسحاق الشيرازي، المذهب في فقه الإمام الشافعي، ١٣٧/١.

(٥) سبحان ربي العظيم وبحمده

(٦) سبحان ربي الأعلى وبحمده.

(٧) النووي، ٤/ ١٢٦.

(٨) في رواية عن أبي سعيد الخدري؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر كم صلى؟ ثلاثاً أم أربعاً؟ فليطرح الشك وليبن على ما استيقن. ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم. فإن كان صلى خمسا، شفعن له صلاته. وإن كان صلى إتماماً لأربع، كانت ترغيماً للشيطان))

شرح مفردات الحديث: (كانتا ترغيماً للشيطان) أي إغاطة له وإذلالاً مأخوذ من الرغام وهو التراب ومنه أرغم الله أنفه

بعض الأخبار وبقوله عليه السلام ((فليسجد))^(١) عن ظاهره من الوجوب وحملناه على الندب. أما السجود لترك التشهد الأول فلما روى الشيخان: ((من أنه صلى الله عليه وسلم ترك التشهد الأول من الظهر ناسياً (أ) وسجد قبل أن يسلم))^(٢) واما السجود لترك القنوت، فلأن القنوت ذكر مقصود في نفسه ليس مقدمة ولا تابعاً لشيء آخر ولأنه شرع له محل مخصوص طوّل لأجله فيشرع لتركه السجود كالتشهد الأول.

وأما السجود لترك قعود التشهد الأول وقيام القنوت الراتب، فلأنه إذا شرع السجود لترك التشهد والقنوت شرع لترك محلهما لأنه مقصود ولأن ترك محلهما يستلزم تركهما ويُتصور تركهما أي القعود والقيام بأن لا يُحسن المصلي التشهد أو القنوت، فإنه يسن له أن يجلس (ب)، أو يقف بقدره فإذا لم يفعل سجد للسهو، لما روي عن عبد الله بن بجينة^(٤) رضي الله عنهما: ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام من صلاة الظهر وعليه جلوس فلما أتمّ صلاته سجد سجدة يكره في كل سجدة وهو جالس قبل أن يسلم وسجدهما الناس معه وكان ما نسي من الجلوس)) رواه البخاري ومسلم^(٥). وأما ترك الصلاة على النبي في التشهد الأول إن قلنا أنها ليست بسنة فلا يسجد (أ) له، وإن قلنا أنها سنة سجد لأنه ذكر مقصود في موضعه فهو كالتشهد الأول، وكذا الصلاة على آل في التشهد الأخير والقنوت. هذا كله في ترك الأبعاض سهواً ونسياناً، وعندنا

مسلم، المسند الصحيح، ٤٠٠/١، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: السهو في الصلاة والسجود له، رقم الحديث (٥٧١).

(١) في رواية أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((إن أحدكم إذا قام يصلي جاءه الشيطان فلبس عليه حتى لا يدري كم صلى فإذا وجد ذلك أحدكم، فليسجد سجدة (وهو جالس)). مسلم، المسند الصحيح، ٣٩٨/١، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: السهو في الصلاة والسجود له، رقم الحديث (٣٨٩).

(٢) [« ص ٦٣ »]

(٣) في رواية عبد الله بن بجينة الأسدي حليف بني عبد المطلب: ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام في صلاة الظهر وعليه جلوس فلما أتمّ صلاته سجد سجدة يكره في كل سجدة وهو جالس قبل أن يسلم وسجدهما الناس معه مكان ما نسي من الجلوس تابعه ابن جريج عن ابن شهاب في التكبير. البخاري، الجامع الصحيح، ٤١٣/١، كتاب: السهو، باب من يكبر في سجدة السهو، رقم الحديث (١١٧٣). ومسلم مثل لفظ البخاري، المسند الصحيح، ٣٩٩/١، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: السهو في الصلاة والسجود له، رقم الحديث (٥٧٠).

(٤) هو: عبد الله بن مالك بن بحينة الأسدي. وبحينة أمه. ويكنى أبا محمد. حليف بني المطلب بن عبد مناف، وأسلم وصحب النبي - صلى الله عليه وسلم - قديماً. وكان ناسكاً فاضلاً يصوم الدهر. وكان ينزل بطن ريم على ثلاثين ميلاً من المدينة. توفي في آخر أيام معاوية ما بين (٥٤ - ٥٩ هـ). ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٢٥٥/٤. وأبو حاتم، الثقات، ٢١٦/٣. والذهبي، تاريخ الإسلام، ٥١٧/٢.

(٥) سبق تخريجه في صفحة السابق.

يقاس عليه تركه

(أ) وفي المجموع^(١) وقسنا الباقي عليه. (ب) بدل قيام القنوت أو يقف بدل قعود التشهد. عمداً لأنه إذا سجد لتركه ساهياً مع عذره فلا^(٢) يسجد لتركه عامداً أولى فإنه مقصر وخلل العمدة أكثر فكان للجبر احوج. وفي وجه لا سجود مع العمدة لأن السجود شرع للسهو. وعلى هذا الوجه أبو اسحق المروزي^(٣) وأبو حنيفة^(٤)، والصحيح هو الأول باتفاق الأصحاب لما ذكرنا. وأما السجود في صورة شك المصلي في صلاته هل ترك بعضاً معيناً كالتشهد أو القنوت فلا^(٥) الأصل عدمه بخلاف ما إذا كان متردداً هل ترك شيئاً من الأبعاض (ب) أو من الهيئات فلا يسجد (ج) إذا علمت ما ذكرنا فخلاصة مذهب الشافعي^(٦): أن سجود السهو سنة عنده قبل السلام عند ترك مأمور به ركناً أو بعضاً أو عند فعل منهي عنه، ولو كان الترك أو الفعل بالشك، لكن إذا كان المأمور به المتروك ركناً وجب تداركه، لأن حقيقة الصلاة لا توجد بدونه فلا يغني عنه (أ) اذ هي حينئذٍ من الأركان فيلزم الاتيان به^(٦) كما مر في الركن الرابع عشر ص ١٥٩. (ب) لاحتمال كونه من الهيئات. (ج) كما لو شك هل سهى أم لا فإنه لا يسجد قطعاً، (كذا في المجموع).^(٨)

(١) النووي، المجموع، ١٢٥/٤.

(٢) ورد في النسخة (أ): (كما أشير إليه)، بينما ورد في النسخة (ب): (فلن يسجد لتركه)، والصواب ما أثبتته النسخة (أ). ينظر: ينظر: نسخة (أ) ص ٦٤. ونسخة (ب) ص ١٦٧. وأبو إسحاق الشيرازي، المذهب، ١٧٢/١. ويحيى بن أبي

الخير العمراني، البيان في مذهب الإمام الشافعي، ٣٣٧/٢. والنووي، المجموع، ١٢٥/٤.

(٣) هو: إبراهيم بن أحمد أبو إسحاق المروزي أحد الأئمة من فقهاء الشافعيين، شرح المذهب، ولخصه، وأقام ببغداد دهراً طويلاً، يدرس ويفتي، ثم انتقل في آخر عمره إلى مصر. وقال أبو إسحاق المروزي: لما دخلت بغداد، لم يكن بها من يستحق أن يدرس عليه، إلا ابن سريج، وأبو سعيد الإصطخري، رحمهما الله، وعدة شرح المذهب ولخصه. وانتهت إليه رئاسة المذهب. وتوفي بمصر سنة (٣٤٠هـ)، ودفن عند قبر الشافعي. ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٢٦/١. والذهبي، سير اعلام، ٣٩/١٢. وابن كثير الدمشقي، طبقات الشافعيين، ١/٢٤٠.

(٤) ينظر: برهان الدين الحنفي، المحيط البرهاني في الفقه النعماني، ٥٠٣/١. وبدر الدين العيني، البناية شرح الهداية، ٦٠٩/٢. وابن نجيم المصري، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ٩٩/٢.

(٥) ينظر: النووي في المجموع، ١٢٥/٤. و بدر الدين الزركشي الشافعي في خبايا الزوايا، ٩٧/١. وتقي الدين الحصني، الشافعي في كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار، ١٢٦/١.

(٦) أي على الوجه الذي ذكر في عد الأركان ويستثنى منه النية مع تكبيرة الإحرام فلا يجب الترتيب بينهما بل تجب مقارنة بينهما وكذا بين القيام والقراءة والتشهد مع الجلوس والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم معه. أبو بكر الدمياطي،

حاشية إعانة الطالبين، ١٧٨/١.

(٧) ترتيب بين أركانها المتقدمة، الكوزبانكي، الرسالة الجامعة، ص ١٥٩.

(٨) النووي، المجموع، ١٢٨/٤.

السجود .وعند أبي حنيفة رحمه الله سجود السهو واجب^(١) (أ) يَأْتِم بِتَرْكِهِ وَلَيْسَ بِشَرْطٍ لَصَحَّةِ (٢) الصلوة، وموضعه بعد السلام^(٣) لحديث ابن مسعود^(٤) رضي الله عنه: (أ) نظراً لقوله عليه السلام: ((فليسجد...))^(٥) ونحن صرفناه عن ظاهر لغيره من الأحاديث كما يأتي.

(١) وقال الدمشقي في الباب: «سجود السهو واجب، في الزيادة والنقصان، بعد السلام ثم يسجد سجديتين ثم يتشهد ويسلم. والسهو يلزم إذا زاد في صلاته فعلاً من جنسها ليس منها، أو ترك فعلاً مستنواً أو ترك قراءة فاتحة الكتاب، أو القنوت، أو التشهد، أو تكبيرات العيدين، أو جهر الإمام فيما يخافت أو خافت فيما يجهر». عبد الغني الغنيمي الدمشقي الميداني الحنفي، الباب في شرح الكتاب، ٩٥/١.

(٢) الصحة : موافقة أمر الشرع. وصحة العبادة عند الفقهاء: وقوعها مسقطة لطلب الشرع، على وجه يسقط القضاء، وصحة المعاملات: ترتيب آثارها الشرعية عليها، فالمراد من صحة العقد هو ترتيب أثره عليه، وهو ما شرع له، كحل الانتفاع في البيع، والاستمتاع في الزواج. علاء الدين عبد العزيز البخاري، كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، ٣٧٩/١.

(٣) قال السرخسي في المبسوط: «...ثم يسجد للسهو بعد السلام عندنا...». ٢١٨/١. والسمرقندي في تحفة الفقهاء: «...بيان محل السجود فعندنا بعد السلام.. والصحيح مذهبنا لما روي عن النبي عليه السلام أنه قال لكل سهو سجدة بعد السلام...». ٢١٤/١. والكاساني في البدائع: «...محل السجود للسهو فمحل السجود عندنا، سواء كان السهو بإدخال زيادة في الصلاة أو نقصان فيها...». ١٧٢/١.

(٤) هو: عبد الله بن مسعود بن الحارث كنيته أبو عبد الرحمن، صحابي، سكن الكوفة كان إسلامه قديماً أول الإسلام، وشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مشاهدته وشهد بدراً وأحداً والخندق وبيعة الرضوان، وأول من جهر بقراءة القرآن بمكة. وكان خادماً رسول الله الأمين، ومات بالمدينة في خلافة عثمان سنة (٣٢هـ - ٦٥٣ م) له ٨٤٨ حديثاً. ينظر: ابن حبان، الثقات، ٢٠٨/٣. والخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٤٨١/١. وابن الأثير الجزري، أسد الغابة في معرفة الصحابة، ٣٨١/٣. والزركلي، الاعلام، ١٣٧/٤.

(٥) حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا هشان بن أبي عبد الله الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إذا نودي بالصلوة أدبر الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع الأذان فإذا قضي قبل الأذان أقبل فإذا ثوب بها أدبر فإذا قضي التثويب أقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه يقول اذكر كذا وكذا ما لم يكن يذكر حتى يظل الرجل إن يدرى كم صلى فإذا لم يدر أحدكم كم صلى ثلاثاً أو أربعاً فليسجد سجدة (وهو جالس)) البخاري، الجامع الصحيح، ٤١٣/١، كتاب: السهو، باب: إذا لم يدر كم صلى ثلاثاً أو أربعاً سجدة سجدة (وهو جالس)، رقم الحديث (١١٧٤). ومسلم: حدثنا يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((إن أحدكم، إذا قام يصلي جاءه الشيطان فلبس عليه، حتى لا يدرى كم صلى، فإذا وجد ذلك أحدكم، فليسجد سجدة (وهو جالس)). مسلم، المسند الصحيح، ٣٩٨/١، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: السهو في الصلاة والسجود له، رقم الحديث (٣٨٩). شرح مفردات الحديث: (يخطر) بكسر الطاء يوسوس وبضمها يدنو فيمر. (إن يدرى) بكسر الهمزة، وهي نافية أي: ما يدرى (ضراط حتى لا يسمع الأذان) أي: أدبر وله ضراط إلى غاية لا يسمع فيها الأذان (فلبس عليه) أي خلط عليه صلاته وهوشها عليه وشككه فيها. المصدران نفسهما. واحمد بن محمد القسطلاني، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ٣٦٩/٢.

((ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر خمساً فقليل أزيد في الصلاة فقال وما ذاك، قالوا: صليت خمساً، فسجد سجدتين رواه البخاري ومسلم^(١). وقال أصحابه روي: (انه عليه السلام سجد للسهو مرات قبل السلام^(٢) ومرات بعد السلام^(٣)) وفي الختام، نحمد الله على التوفيق في دراسة وإحياء تراث الشيخ الملا صالح الكؤزه پانكي وتحقيق جزء من كتابه (الرسالة الجامعة)، مقدمين جهوده الفقهية للباحثين وطلبة العلم، وفيما يلي أبرز النتائج.

١- أبعاد الصلاة هي السنن المؤكدة التي يُجبر تركها بسجود السهو، وعددها ستة: القنوت، والقيام له، والتشهد الأول، والجلوس له، والصلاة على النبي ﷺ في التشهد الأول، والجلوس لها. سميت أبعاضاً لأنها شاركت الأركان في التأكيد، فُجُبرت بسجود السهو دون غيرها من الهيئات. أما ترك الركن أو الشرط فيبطل الصلاة، وترك الهيئة لا يُجبر بالسجود.

٢- أن سجود السهو في المذهب الشافعي يُسنّ قبل السلام إذا ترك المصلي بعض أبعاد الصلاة أو شك في تركها، سواء كان ذلك سهواً أو عمداً، لأن تركها يُعدّ خللاً في الصلاة يُجبر بالسجود، أما في المذهب الحنفي فهو واجب ويكون بعد السلام.

٣- كشفت الدراسة أن الملا صالح الكؤزه پانكي وُلد بأربيل عام ١٨٩٠م، ونشأ وتعلّم فيها، وبرع في الفقه الشافعي وأصوله، وحظي بتقدير واسع بين العلماء، وتوفي فيها عام ١٩٧٤م عن عمر ٨٤ عاماً، تاركاً تراثاً علمياً مميّزاً.

٤- اعتمد الكؤزه پانكي في تأليفه أساساً على متن «قرة العين» وعدد من كتب الفقه الشافعي الموثوقة مثل «الأم» والشروح المعروفة، إدراكاً لقيمتها ومكانتها في بناء الفقه الشافعي.

(١) البخاري، الجامع الصحيح، ٤١١/١، كتاب: السهو، باب: إذا صلى خمسا، رقم الحديث (١١٦٨). البخاري، الجامع الصحيح المختصر. ومسلم، المسند الصحيح، ٤١١/١، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: السهو في الصلاة والسجود له، رقم الحديث (٥٧٢)،

(٢) وقال أبو حنيفة والثوري: «محله بعد السلام بكل حال» أبو بكر الشاشي القفال الفارقي، حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء، ١٥٢/٢. وقال الكاساني في بدائع الصنائع (.....) جواز السجود لا يختص بما بعد السلام، حتى لو سجد قبل السلام يجوز ولا يعيد.....». ١٧٤/١.

(٣) قال السرخسي في المبسوط (.....) (ولنا) حديث ابن مسعود وعائشة وأبي هريرة - رضي الله تعالى عنهم - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - ((سجد للسهو بعد السلام)) وما روي قبل السلام أي قبل السلام الثاني، فإن عندنا يسلم بعد سجود السهو أيضا إذ بما وقع الاختلاف في فعل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصار إلى قوله وفي حديث ثوبان ((لكل سهو سجدتان بعد السلام))، ولأن سجود السهو مؤخر عن محله، فلو كان مؤدى قبل السلام لكان الأولى أن يؤدي في محله كسجدة التلاوة، وإنما كان مؤخرا ليتأخر أدائه عن كل حالة يتوهم فيها السهو.....». ٢١٩/١.

٥- لم يكن الشيخ - رحمه الله - عالمًا ومؤلفًا فحسب، بل كان مربّيًا وداعيةً وخطيبًا ومدرسًا ومفتيًا.

٦- تتلمذ الكؤزه پانكي على علماء مشهورين أبرزهم الملا عبدالفتاح بن الملا محمود (الـخه تي)، الملا عبدالفتاح الشواني، والملا أبو بكر أفندي الأربلي، ودرّس عددًا من الطلاب في فروع علمية مختلفة، وقد دوّن أسماء بعضهم في سجل إجازته.

٧- أكرم الله الملا صالح بالاشتغال بالتأليف والتحشية إلى جانب التدريس والإفتاء لسنوات طويلة، فألف كتبًا في التفسير والفقه وأصوله والعقيدة وعلم الكلام والحديث والنحو والصرف والبلاغة والمنطق والأدب.

المصادر والمراجع

- بعد القرآن الكريم:

١- إبراهيم احمد حسين، ديوانى موخليس (باغى لاوان) (ديوان مخلص) مهلا خهليل دووسه رهي، ليكولينه وه و ساغكر دنه وه، نامه ي ماستهر، كوليحي ئاداب - زانكوى سه لاحدين - ههولير، ١٩٨٩م،

٢- ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ)، رد المحتار على الدر المختار، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، الناشر: دار الفكر- بيروت، د.ت.

٣- أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ)، المذهب في فقه الإمام الشافعي، د.ط، الناشر: دار الكتب العلمية، د.م، د.ت.

٤- أبو الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد (المتوفى: ٥٢٦هـ)، طبقات الحنابلة، المحقق: محمد حامد الفقي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، د.ت، ٢٣/١. و البغدادي، تاريخ بغداد، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، د.ت.

٥- أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (المتوفى: ٥٥٨هـ)، البيان في مذهب الإمام الشافعي، المحقق: قاسم محمد النوري، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، الناشر: دار المنهاج - جدة، د.ت.

٦- أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (المتوفى: ٥٥٨هـ)، البيان في مذهب الإمام الشافعي، المحقق: قاسم محمد النوري، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، الناشر: دار المنهاج - جدة، د.ت.

٧- أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: ٦٨١هـ)، وفيات الاعيان، المحقق: إحسان عباس، الطبعة: ١٩٠٠، الناشر: دار صادر - بيروت، د.ت.

٨- أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازة البخاري الحنفي (المتوفى: ٦١٦هـ)، المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه،

المحقق: عبد الكريم سامي الجندي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، د.ت.

٩- أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن بن حريز بن معلى الحسيني الحصني، تقي الدين الشافعي (٨٢٩ ت هـ)، كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار، المحقق: علي عبد الحميد بلطجي ومحمد وهبي سليمان، الطبعة: الأولى، الناشر: دار الخير - دمشق، ١٩٩٤، ١٢٥/١.

١٠- أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥ هـ)، الوسيط في المذهب، المحقق: أحمد محمود إبراهيم، محمد محمد تامر، الطبعة: الأولى، ١٤١٧، الناشر: دار السلام - القاهرة، د.ت.

١١- أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦ هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢ هـ، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، د.ت.

١٢- أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ)، المجموع شرح المذهب (مع تكملة السبكي والمطيعي) د.ط د.ت، دار الفكر، د.م.

١٣- أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (المتوفى: ٧٩٤ هـ)، خبايا الزوايا، المحقق: عبد القادر عبد الله العاني، الطبعة: الأولى، ١٤٠٢، الناشر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، د.ت.

١٤- أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى ٨٥٥ هـ)، البناية شرح الهداية الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، د.ت.

١٥- أبو محمد موفق الدين، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠ هـ)، روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، الطبعة: الثانية ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، د.م، د.ت.

١٦- أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠ هـ)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، د.ط، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، د.ت.

١٧- أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، تحفة المحتاج في شرح المنهاج، د.ط، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد، عام النشر: ١٣٥٧ هـ - ١٩٨٣ م.

- ١٨- حميد عبدالمجيد السلفي وتحسين إبراهيم الدوسكي ، معجم الشعراء الكرد ، الطبعة الأولى ، مطبعة حجي هاشم ، أربيل ، ٢٠٠٨ م.
- ١٩- خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، الأعلام، الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م، الناشر: دار العلم للملايين، د.م. د.ت .
- ٢٠- د أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، معجم اللغة العربية المعاصرة ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م، الناشر: عالم الكتب، د.م. ، د.ت.
- ٢١- د محمود عبد الرحمن عبد المنعم، مدرس أصول الفقه بكلية الشريعة والقانون - جامعة الأزهر ، معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية ، د.ط ، الناشر: دار الفضيحة ، د.م. ، د. ت.
- ٢٢- د. چهتو حمد امين سمايل الهرمزياري، الملا صالح الكوزه بانكي وجهوده في الدراسات الإسلامية ، الطبعة الأولى ، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩، الناشر: مكتبة التفسير- أربيل.
- ٢٣- الدكتور مصطفى الخن، الدكتور مصطفى البغا، علي الشربجي في الفقه المنهجي، الطبعة: الرابعة، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م ، الناشر: دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، د.ت.
- ٢٤- رسالته في سيرته الذاتية، مخطوطة في مكتبة د.عبدالحكيم عثمان صالح الكوزه بانكي.
- ٢٥- زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ) ، مختار الصحاح ، المحقق: يوسف الشيخ محمد ، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م ، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا ، د.ت.
- ٢٦- زين الدين أحمد بن عبد العزيز بن زين الدين بن علي بن أحمد المعبري الملياري الهندي (المتوفى: ٩٨٧هـ) ، فتح المعين بشرح قرّة العين بمهمات الدين (هو شرح للمؤلف على كتابه هو المسمى قرّة العين بمهمات الدين) ، الطبعة: الأولى ، الناشر: دار بن حزم ، د.م. ، د.ت.
- ٢٧- زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ)، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد ١١٣٨ هـ)، الطبعة: الثانية، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، د.م. ، د.ت.
- ٢٨- شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) ، سير أعلام النبلاء، الطبعة: ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م ، الناشر: دار الحديث- القاهرة ، د.ت

- ٢٩- شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: ١٠٠٤هـ)، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، الطبعة: ط أخيرة - ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م، الناشر: دار الفكر، بيروت، د.ت.
- ٣٠- شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، الناشر: دار الكتب العلمية، د.م، د.ت.
- ٣١- شيخ الإسلام / زكريا الأنصاري، أسنى المطالب في شرح روض الطالب، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، د.ط، د.م، د.ت.
- ٣٢- الشيخ عبدالكريم المدرس، علمائنا في خدمة العلم والدين، الطبعة الأولى ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤، الناشر: دار احياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
- ٣٣- صالح شيخو الهسناني، علماء الكورد و كوردستان، د.ط، مطبعة، هاوار - دهوك - العراق، سنة النشر، ٢٠١٢م.
- ٣٤- عباس العزاوي المحامي، عشائر العراق، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م، الدار العربية للموسوعات - بيروت - لبنان.
- ٣٥- عبد الحي بن فخر الدين بن عبد العلي الحسن الطالبي (المتوفى: ١٣٤١هـ)، الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام المسمى بـ (نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م، دار النشر: دار ابن حزم - بيروت، لبنان، د.ت.
- ٣٦- عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري (المتوفى: ٧٣٠هـ)، كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، المحقق: عبد الله محمود محمد عمر، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، د.ت.
- ٣٧- عبد الغني المقدسي الحنبلي، أبو محمد، تقي الدين (المتوفى: ٦٠٠هـ)، عمدة الأحكام من كلام خير الأنام صلى الله عليه وسلم، دراسة وتحقيق: محمود الأرناؤوط، مراجعة وتقديم: عبد القادر الأرناؤوط، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، الناشر: دار الثقافة العربية، دمشق - بيروت، مؤسسة قرطبة، مدينة الأندلس، د.ت.
- ٣٨- عبد الغني بن طالب بن حمادة بن إبراهيم الغنيمي الدمشقي الميداني الحنفي (المتوفى: ١٢٩٨هـ)، اللباب في شرح الكتاب، حققه، وفصله، وضبطه، وعلق حواشيه: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت - لبنان، د.ت.

- ٣٩- عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني (المتوفى: ٦٢٣هـ)، فتح العزيز بشرح الوجيز = الشرح الكبير، د.ط، الناشر: دار الفكر، د.م، د.ت.
- ٤٠- عبد الملك الجويني، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: ٤٧٨هـ)، نهاية المطلب في دراية المذهب، حققه وصنع فهرسه: أ. د/ عبد العظيم محمود الديب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ- ٢٠٠٧م، الناشر: دار المنهاج، د.م، د.ت.
- ٤١- عقيل سعيد ويسى، (العلامة ابن آدم البالكي ودوره التربوي والعلمي في منطقة بالك)، مجلة العلوم الأساسية، جامعة بيروت الإسلامية، العدد الثاني عشر، تاريخ النشر: ١٤٤٤هـ - ٢٠٢٢م.
- ٤٢- علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، دار الكتب العلمية د.م، د.ت.
- ٤٣- عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي (المتوفى: ١٤٠٨هـ)، معجم المؤلفين، د.ط، الناشر: مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت، د.ت.
- ٤٤- قاسم بن عبد الله بن أمير علي القنوي الرومي الحنفي (المتوفى: ٩٧٨هـ)، أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، المحقق: يحيى مراد، الطبعة: ٢٠٠٤م - ١٤٢٤هـ، الناشر: دار الكتب العلمية، د.م، د.ت.
- ٤٥- كمال صادق ياسين لك، مصطلحات المذهب الشافعي، الطبعة الثانية، ١٤٣١هـ- ٢٠١٠م، الناشر: مكتبة التفسير، إقليم كردستان العراق- أربيل، د.ت.
- ٤٦- گهشتيك بهناو مزگهوت وتهكيه كاني شاري ههولير (جولة في رحاب جوامع ومساجد وتكاية مدينة أربيل)، چاپخانه زانكوی سه لاهه دين- ههولير- سالی ٢٠٠١م.
- ٤٧- محمد بن أحمد بن أبي أحمد، أبو بكر علاء الدين السمرقندي (المتوفى: نحو ٥٤٠هـ)، تحفة الفقهاء، الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، د.ت.
- ٤٨- محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)، المبسوط، د.ط، دار المعرفة - بيروت، تاريخ النشر: ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- ٤٩- محمد بن أحمد بن الحسين بن عمر، أبو بكر الشاشي القفال الفارقي، الملقب فخر الإسلام، المستظهر الشافعي (المتوفى: ٥٠٧هـ)، حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء، المحقق: د. ياسين أحمد إبراهيم درادكة، الطبعة: الأولى، ١٩٨٠م، الناشر: مؤسسة الرسالة /

دار الأرقم - بيروت / عمان، د.ت.

٥٠- محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُسْتِي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، الثقافات، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدرآباد الدكن الهند، د.ت.

٥١- محمد بن قاسم الغزي، (المتوفى: ٩١٨هـ)، فتح القريب المجيب في شرح ألفاظ التقريب، بعناية: بسام عبد الوهاب الجابي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥ م، الناشر: الجفان والجابي للطباعة والنشر، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، د.ت.

٥٢- محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، لسان العرب، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ، الناشر: دار صادر - بيروت، د.ت.

٥٣- محمد زكي حسين احمد، اسهام علماء كردستان العراق في الثقافة الإسلامية، الطبعة الأولى، مطبعة وزارة التربية، أربيل - كردستان، ١٩٩٩ م.

٥٤- محمد علي القرداغي، محمد فيضي الزهاوي - نبذة عن حياته وشيء من آثاره، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٤ م، الناشر: دار آراس للطباعة والنشر، - أربيل - العراق.

٥٥- الملا صالح الكوزبانكي، الرسالة الجامعة للاحكام والدلائل النافعة، اعداد: د عبدالحكيم عثمان صالح، د.ط، مطبعة الزهراء الحديثة، الموصل - العراق، تاريخ النشر ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.

٥٦- الملا عبدالله الفرهادي، الإكليل في محاسن أربيل، الطبعة الأولى، مطبعة جامعة صلاح الدين - أربيل، كردستان.

